مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

المصدر: الاهـــــرام

التاريخ : ١٩٨١/٩/١

قرار بقانون بالغـاء التمييز بين البنوك :

اخضـــاع ٣ بنـــوك للرقـــابة

الغـــاء اعفـــاء بنـــك فيصـــل من الضرائب

أصدر الرئيس أنور السادات قرارابقانون يقضى بأن يخضع البنك العربى الافريقى الدولى لأحكام قانون البنوك والائتمان ، وأن يخضع بنك فيصـل الاسلامى المصرى لاحكام قانونى البنوك وتنظيم التعـامل بالنقـد الاجنبى ، واخضاع بنك ناصر الاجتماعى لاحكام قانون البنوك والائتمان لضمان نجـاح السياسة الائتمانية التى يضعها مجلس ادارة البنـك المركزى المصرى ..ويستهدف القرار بقانون توحيد المعاملة والرقابة على البنوك الثلاثة دون أن يكون هناك تمييز لها على سائر البنوك

وقالت المذكرة التفسـيرية للقرار بقانون أن قانون الاستثمار حدد مدة خمس سنوات اعتبارا من أول سنة مالية تالية لبداية الانتاج أو مزاولة النشاط للتمتـع بالاعفـاءات الضريبية المقررة فى المادة ١٦ منه ، كما حدد الشروط اللازمة لمد مدة التمتع بهـذه الاعفاءات، لذلك رئى تحقيقا للمساواة بين جميع البنوك الثلاثة ، الغاء المادة ١١ من قانون انشاء بنـك فيصل الاسلامى المصرى التى قضـت بتقرير هذه الاعفاءات الضريبية لمدة خمسـة عشر عاما اعتبارا من أول سـنة ضريبية تالية لمزاولة البنك لنشاطه ، وبحيث تسرى أحكام الاعفاءات الضريبية المقررة من قانون الاستثمار على أموال البنك وأرباحه وتوزيعاته وكافة أوجه نشاطه وعملياته □